

إلى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة

تحت إشراف السيد رئيس مجلس المستشارين المحترم

الموضوع : سؤال كتابي حول مآل تعويضات رجال التعليم الذين غيروا الإطار.

السلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته، وبعد،

السيد الوزير، طبقا لمقتضيات الفصل الأول من المرسوم رقم 829.75.2 بتاريخ 20 ذي الحجة 1395(23)دجنبر 1975) بتحديد أجور الموظفين والاعوان والطلبة الذين يتابعون تمارين تكوين او دروس استكمال خبرة. وقد تم تعويض بعض أساتذة التعليم الابتدائي والاعدادي والثانوي والمفتشين وهيئة التخطيط والتوجيه التربوي، عند متابعتهم لتكوين خاص بتغيير الإطار بإحدى مراكز التكوين التابعة لوزارة التربية الوطنية، أو لدى إدارة عمومية أو مؤسسة خاصة، إذ يستمرون في تقاضي أجورهم الأصلية مع منحهم تعويضا يوميا عن التمرين إذا كان التكوين خارج محل إقامتهم. وإذ سبق لوزارتكم أن قامت بتسوية وضعية بعض الأفواج إلى حدود سنة 1990، فإن الأفواج التي تلتها فيما بعد أي من سنة 1991 إلى هذه اللحظة التي نساألكم فيها السيد الوزير، لم يتوصلوا بتعويضاتهم، وهذا في نظرنا فيه حيف وإجحاف في حق هذه الفئة التي اعتمدت على مؤهلاتها للترقي وتغيير الإطار نحو الأفضل. لذا نساألكم السيد الوزير عن:

- متى ستشرع وزارتكم في إتمام عملية التعويض بعد انتظار دام 32 سنة؟
- وهل من اجراء للتدخل سريعا قصد تصحيح هذا الوضع، خصوصا وأن أغلب هؤلاء المتضررين قد أحيلوا على التقاعد أو على أبوابه؟

صاحب السؤال

العالوي سماعيل